

2016/06/06

من وزير المالية  
إلى

1666

الموضوع: طلب توضيحات حول احتساب الضريبة على الدخل تبعا للزيادة في أجور

القطاع الخاص بعنوان سنة 2015

المرجع: مكتوبك الوارد بتاريخ 20 ماي 2016

تبعا لمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبت بمقتضاه تمكين أجرائك من الانتفاع بإخضاع الجزء من الدخل السنوي الصافي الذي يفوق 5.000 دينار إلى الضريبة على الدخل بنسبة 20% باعتبار الانعكاس السلبي للزيادات في أجور القطاع الخاص بعنوان سنة 2015 على شريحة الأجراء الذين كان دخلهم معفى من الضريبة على الدخل، يشرفني إعلامك بما يلي:

تم الاتفاق مع الاتحاد العام التونسي للشغل على إخضاع الجزء من الدخل السنوي الصافي الذي يفوق 5.000 دينار من جراء إدماج جزء من الزيادات العامة في الأجور لسنة 2015 في الأجور الأساسية إلى الضريبة حسب النسبة المطبقة على شريحة الدخل التي تفوق 5.000 دينار أي نسبة 20%.

ويطبق هذا الإجراء فقط على الأشخاص الذين لم يكن أجرهم خاضعا للضريبة قبل إقرار الزيادة في الأجور المذكورة أعلاه.

وتقبلي سيدتي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

الهادي ديمق  
وزير المالية  
المكتوبك رقم 1666